

القاهرة في: ١٥ مارس ٢٠١٨

السيد الأستاذ/
رئيس مجلس الإدارة
بنك

تحية طيبة وبعد،،،

بالإشارة إلى الكتب الدورية الصادرة في شأن القواعد الخاصة بتصدير فائض أوراق النقد الأجنبي لدى البنوك الى الخارج وآخرها الكتاب الدوري المؤرخ ٧ مارس ٢٠٠٥، أود الافادة انه قد تلاحظ في الآونة الأخيرة قيام بعض شركات تصدير العملة بعرض خدماتها على البنوك للقيام بتصدير العملة الأجنبية بالنيابة عنها.

وفي ضوء ما سبق أود التأكيد على ضرورة الرجوع إلى البنك المركزي المصري قبل التعامل مع شركات تصدير الأموال وذلك للحصول على الموافقة المسبقة على ذلك.

برجاء التكرم بالتنبيه بضرورة الالتزام التام بما سبق.

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام والتقدير،،،

جمال نجم